

زكاة الفطر

تبادل زكاة الفطر بين بيوت الأقارب

السؤال: بيت أعمامي تعوّدوا أن يعطونا زكاة الفطر كلّ سنة، ونحن نعطيهم زكائنا؛ لأن حالتنا ميسورة، إذ نعتمد على المزارع والبساتين في رزقنا، فهل يجوز أن نتبادل الزكاة بهذه الطريقة، أم يجب أن نعطيها أشخاصًا غيرهم؟

الجواب: زكاة الفطر لا تُدفع لغني، إنما تُدفع للمحتاجين من المساكين والفقراء ممن تحل لهم الزكاة، أما أن تُعطى لغني على طريق المبادلة بهذه الطريقة! وليس معنى الغني أن يكون لديه الأموال الطائلة، إنما ما يُخرجه عن صفة الفقر والمسكنة، فهي لا تجوز إلا لمن تُدفع لهم الزكاة من الفقراء والمساكين.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السادسة والثمانون بعد المائة 1435/6/3 هـ